

## الخاتمة

إن النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث، مهمة جداً، وجديرة بالاهتمام، والذي أظنه أن هذه النتائج ستكون محل اتفاق، ولا سيما عند أولئك الذين يبحثون عن الحقيقة ولا يتجاوزون حدودها بعد أن حرروا أنفسهم من أسر الهوى والعصبية، وحكموا الدليل واستعملوا النظر والقياس لا مجرد الظاهر.

وربما يبدو للباحث في موضوع كهذا أنه موضع خلاف بين العلماء قديماً وحديثاً ابتداء لاشتباه هذه العمليات بالمنوع المحرم (الانتحار) من جهة، ومن خلال شبهها بالمرغوب الواجب (الجهاد)، ولكن بعد البحث والتمحيص نجد أن القول بمشروعيتها أمر تقتضيه مقاصد الشريعة الإسلامية وتسانده الأدلة وتشهد له الآثار الواردة في ذلك.

ولقد كان لوسائل الإعلام العالمية التي يسيطر عليها اليهود وبعض وسائل الإعلام العربية التي تأثرت بذلك أثراً كبيراً في تحريم هذه العمليات الاستشهادية، ووصفها بأنها غير شرعية، ومخالفة للقانون والأعراف الدولية، حيث نقل كذباً عن بعض العلماء القول بحرمتها، وتصدر أو صدر للفتوى بعدم مشروعيتها أناس لا يصلحون لذلك لقلّة رأسمالهم العلمي، وجمود نظرتهم الفقهية.

ولعل هذا سبب آخر يجعل المرء يميل إلى القول بأن هذه العمليات موضع خلاف بين العلماء أو يتشكك في مشروعيتها لأن من شأن الإنسان أن يتأثر بما يسمع أو يكتب.

لكن بعد البحث العلمي المجرد والعميق في فهم الأدلة من الكتاب والسنة والنظر في أقوال العلماء من السلف والخلف في تحديد معنى الانتحار الذي حرّمته الشريعة، وإبراز معنى الجهاد الذي ندب الإسلام إليه ورغب فيه، وإلقاء الضوء على الشهادة وتكييفها، نصل إلى النتائج التالية:

أ - العمليات الاستشهادية ليست أمراً محدثاً في عصرنا هذا بل أقدم عليها المجاهدون منذ فجر الإسلام الأول على مرأى ومشهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذي مدح فعلهم وشجعهم عليها، وعلى مرأى الصحابة فلم ينكر منهم منكر بل أنكروا على من أنكروا ذلك واستعظمه، وفي قول أبي أيوب الأنصاري مصداقية ما نقول.

ب - اتفق العلماء على أن الاقتحام على الأعداء اقتحاماً لا ترحى معه نجاة مشروع ومندوب إذا كان فيه نكاية بالأعداء أو نفع للمسلمين، بل لقد أباح بعض العلماء الاقتحام المهلك بقصد الشهادة فقط وقد ضعفنا هذا القول لأن مظان الشهادة ليست بالاستسلام للموت أو القتل وإنما بإزهاق الأعداء ومقاومتهم.

ج - أن عامة العلماء قديماً وحديثاً اتفقوا على أن هذه العمليات ليست من الانتحار في شيء لأن الانتحار قتل النفس جزعاً أو يأساً من أجل أمر دنيوي، أما العمليات الاستشهادية فتختلف كل الاختلاف عن الانتحار، حيث هي نوع من أنواع الشهادة في سبيل الله تعالى.

د - ذهب عامة العلماء المعاصرين إلى إباحتها، وما وقع بينهم من خلاف فهو حول شروط الإقدام على مثل هذه العمليات وهل هي منوطة بالضرورة أم لا، وبالتالي فإنه يزول هذا الخلاف عندما تستهدف هذه العمليات أعداء كاليهود اغتصبوا البلاد والمقدسات الإسلامية، وأصبح الجهاد فرض عين على كل مسلم ضد اليهود، ولعل هذه العمليات هي الحل الأمثل والاختيار الأفضل لمحاربة اليهود في عصر تقاعس المسلمون فيه دولاً وشعوباً عن الجهاد.

هـ - أما فيما يتعلق بحكم قتل المدنيين من اليهود في هذه العمليات، فالأصل في الإسلام أن من لا يقدر على القتال لمانع مادي أو معنوي يعتبر مدنياً لا يجوز قصده بالقتل، وذلك يشمل الأطفال والنساء والشيخ الفاني، ورجل الدين المنقطع للعبادة، والمزارع في أرضه المشغول بلقمة عيشه.. الخ، وكل هؤلاء لا يقصدون بالقتل إلا في حالتين:

١ - إذا شاركوا بالقتال فعلاً سواء كان ذلك بحمل السلاح، أم بالإعانة كتقديم الرأي والمال والتشجيع والتحريض وما شابه ذلك.

٢ - إذا اختلطوا بالمحاربين ولم يتمكن المجاهد من ضرب المحاربين إلا بضربهم وهو ما يعرف عند الفقهاء بتترس الأعداء بمن لا يقتل منهم، وكذلك حال الإغارة على العدو وتبويته، فهنا يجوز رمي المقاتلين من الأعداء دون المدنيين، ولا ضمير فيمن قتل منهم بغير قصد.

و - وبعض هذه الأصناف من المدنيين اليهود - بناء على من الأصل فيهم أنهم مدنيون - على هذين الشرطين يتبين لنا:

أن النساء من اليهود لم يعدن مدنيات فهن يتدربن على حمل السلاح ويقاتلن

كالرجال وكذلك الأمر بالنسبة للشيوخ ورجال الدين.. ولم يبق من اليهود على أرض فلسطين إلا للطفل الذي لا يباشر القتال فلا يجوز قصده بالقتل وهو الأمر الذي لم يفعله المجاهدون في فلسطين حتى الآن، ولن يفعلوه قاصدين.

ز - ولقد ترجح لديّ بعد البحث أن هذه العمليات جائزة مشروعة، بل قد تكون واجبة إذا تَعَيَّنَتْ وسيلة لمواجهة العدو، وإرغامه على الخروج من بلاد المسلمين أو على الأقل إضعافه، وإدخال الرعب في قلوب مجنديه ومستوطنيه، حتى لا يشعروا بالأمن والاستقرار في بلادنا المغتصبة، والقول بخلاف ذلك قول يتيم الحجة والبرهان فضلاً عن أنه أجمل هدية تقدمها لليهود على طبق من ذهب حيث يعيشون مطمئنين لا يعكروا صفو حياتهم معكراً ولا ينازعهم على حقوقنا منازع بعد أن شيعنا كل شيء اسمه جهاد.

# قائمة المراجع

أولاً - مراجع القرآن الكريم وعلومه:

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- أحكام القرآن، أبو بكر بن عبد الله المعروف بابن العربي: طبعة دار الفكر.
- ٣- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى (١٣٩٦هـ - ١٩٦٦م).
- ٤- تفسير آيات الأحكام للسايس، دار ابن كثير، دار القادري، ط١، (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
- ٥- تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم) محمد رشيد رضا، دار المعرفة - بيروت، ط٢ بدون تاريخ.
- ٦- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق محمود شاكر، طبعة دار المعارف - مصر.
- ٧- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد الأنصاري القرطبي، دار الفكر - بيروت.
- ٨- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للعلامة الألوسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٩- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم تفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار الفكر، ط١، (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ١٠- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث.

## ثانياً: - كتب الحديث وشروحه:

- ١١- الجامع الصحيح - وهو سنن الترمذي - أبو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة، توفي سنة ٢٩٧هـ، دار الحديث - القاهرة.
- ١٢- سنن ابن ماجه، الحافظ بن عبد الله بن محمد بن زيد القزويني، توفي سنة ٢٧٥هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية - بيروت بدون تاريخ.
- ١٣- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، توفي سنة ٢٧٥هـ، دار المعرفة - بيروت.
- ١٤- سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، حاشية الإمام السندي، ط١ المهرسة (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، فهرسة عبد الفتاح أبو غدة.
- ١٦- صحيح مسلم بشرح النووي، للإمام يحيى بن شرف النووي، مؤسسة قرطبة، ط١ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- ١٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن حجر العسقلاني، توفي سنة ٨٥٢هـ، دار الفكر (١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ١٨- كنز العمال لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهانفوري، ضبط وفهرسة الشيخ بكري حيان والشيخ صفوان السقا، مؤسسة الرسالة (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- ١٩- مسند الإمام أحمد وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار الفكر بدون تاريخ.
- ٢٠- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف، وضع جماعة من المستشرقين.
- ٢١- الموطأ للإمام مالك بن أنس.
- ٢٢- نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، دار الحديث بدون تاريخ.
- ٢٣- إتمام الوفاء في سيرة الخلفاء، محمد الخضري، دار الكتب العلمية، ط١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م).

## ثالثاً - كتب الفقه:

### أ - الفقه الحنفي:

- ٢٤ - الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن مودود الموصلي الحنفي، دار المعرفة - بيروت، ط ٣ (١٣٩٥ - ١٩٧٥م).
- ٢٥ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، الملقب بملك العلماء توفي سنة ٥٨٧هـ، طبعة دار الكتاب العربي، ط ٢ (١٤٠٢هـ).
- ٢٦ - حاشية ابن عابدين، محمد أمين الشهير بابن عابدين، دار الفكر (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ٢٧ - شرح السير الكبير، للسيوطي، شركة الإعلانات الشرقية، تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد.
- ٢٨ - شرح فتح القدير، للكمال بن الهمام، توفي سنة ٦٨١هـ، دار الفكر، ط ٢ بدون تاريخ، طبعة دار التراث العربي بدون تاريخ.
- ٢٩ - اللباب في شرح الكتاب، للشيخ عبد الغني الدمشقي الميداني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٣٠ - المبسوط، شمس الدين السرخسي، توفي سنة ٤٨٣هـ، دار الفكر، دار المعرفة (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
- ب - الفقه المالكي:
- ٣١ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد، للإمام محمد بن رشيد، توفي ٥٩٥هـ.
- ٣٢ - التاج والإكليل على شرح العلامة خليل، بهامش مواهب الجليل، لأبي عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم الحيدري، الشهير بالموافق، توفي سنة ٨٩٧هـ، ط ٢ (١٣٩٨هـ)، دار الفكر.
- ٣٣ - الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، لأبي البركات أحمد بن محمد، توفي سنة (١٧٧٦م)، تحقيق مصطفى كمال وصفي، دار المعارف - القاهرة سنة (١٩٧٢م).
- ٣٤ - الشرح الكبير لأبي البركات الدردير بهامش حاشية الدسوقي، دار الفكر.
- ٣٥ - الموافقات للإمام الشاطبي، تحقيق الشيخ عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، ط ١ (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ٣٦ - شرح منح الجليل على مختصر الخليل، الشيخ محمد عlish، توفي سنة ١٢٩٩هـ.

- ٣٧ - قوانين الأحكام الشرعية ورسائل الفروع الفقهية، محمد بن أحمد بن جزي  
الغرناطي المالكي، توفي سنة ٤١٤هـ، دار العلم للملايين بدون تاريخ.
- ٣٨ - مواهب الجليل بشرح مختصر خليل، لأبي عبد الله بن عبد الرحمن المغربي  
المعروف بالخطاب، توفي سنة ٩٥٤هـ، ط٢ (١٣٩٨هـ).
- ج - الفقه الشافعي:
- ٣٩ - الأحكام السلطانية والولايات الدينية، للماوردي، توفي سنة ٤٥٠هـ، دار الفكر.
- ٤٠ - كتاب الأم للإمام الشافعي، توفي سنة ٢٠٤هـ، دار الفكر سنة (١٤٠٣هـ -  
١٩٨٣م)، ط٢.
- ٤١ - تحفة المحتاج بشرح المنهاج، لأحمد بن حجر الهيتمي، توفي سنة ٩٤٤هـ، مطبعة  
مصطفى محمد - مصر بدون تاريخ.
- ٤٢ - روضة الطالبين وعمدة المفتين، للإمام يحيى بن شرف النووي، توفي سنة  
١٧٦هـ، إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٢ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٥م).
- ٤٣ - كفاية الأخيار، للإمام تقي الدين أبي بكر محمد بن محمد الحسني الحصني  
الدمشقي الشافعي، ط٢.
- ٤٤ - الحاوي الكبير، شرح مختصر المزني، للماوردي.
- ٤٥ - المجموع للإمام يحيى بن شرف النووي، تكملته، الأول للسبكي والثاني لمحمد  
بخيت المطيعي، دار العلوم - القاهرة، مطبعة الإمام بصير.
- ٤٦ - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للشيخ محمد الخطيب  
الشرييني، دار الفكر بدون تاريخ.
- ٤٧ - نهاية المحتاج لابن شهاب الدين الرملي المعروف بالشافعي الصغير، الطبعة  
الأخيرة.
- د - الفقه الحنبلي:
- ٤٨ - الروض المربع شرح زاد المستنفع، مختصر المقنع، المنصور بن يونس البهوتي،  
مكتبة الطالب الجامعي.
- ٤٩ - زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرنؤوط  
وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامي، ط٢ (١٤٠٥هـ).
- ٥٠ - كشاف القناع على متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار  
الفكر (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

- ٥١- مجموع فتاوى ابن تيمية، طبع بإشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، الرياض بدون تاريخ.
- ٥٢- المغني لابن قدامة المقدسي، توفي سنة ٦٢٠هـ، مكتبة ابن تيمية.
- هـ - كتب فقهية معاصرة:
- ٥٣- الجهاد والفدائية في الإسلام، الشيخ حسن أيوب، ط١ (١٣٩٧هـ - ١٩٩٧م).
- ٥٤- الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، محمد خير هيكل، دار البيارق، ط١ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م).
- ٥٥- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، الدكتور يوسف حامد العالم، منشورات المعهد العالي للفكر الإسلامي، ط١ (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).
- ٥٦- القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، سعدي أبو جيب، دار الفكر، ط٢، (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
- ٥٧- قضايا فقهية معاصرة، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، دار الشادي، ط٥ (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- ٥٨- صراعنا مع اليهود في ضوء السياسة الشرعية، محمد عثمان شبير، مكتبة الفلاح - الكويت، ط١ (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
- ٥٩- القواعد الفقهية، الشيخ أحمد الزرقا، ط٢، دار القلم.
- ٦٠- الروضة الندية شرح الدرر البهية، محمد صديق حسن خان، دار الهجرة، ط١ (١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- رابعاً - كتب الثقافة العامة:
- ٦١- الأخلاق الإسلامية، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم - دمشق، ط٢ (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
- ٦٢- العمليات الاستشهادية صور ووثائق المقاومة اللبنانية.
- ٦٣- بروتوكولات حكماء صهيون.
- ٦٤- الاقتصاد الإسرائيلي بين دوافع الحرب والسلام، فؤاد حمدي بسيسو.
- ٦٥- الاستيطان الصهيوني والمقاومة الفلسطينية، طلال ناجي.

# الفهرس

الموضوع	الصفحة
الإهداء .....	٤
تقديم د. محمد الزحيلي .....	٥
تقديم الشيخ أحمد معاذ الخطيب .....	٨
مقدمة الطبعة الثانية .....	١٦
مقدمة الطبعة الأولى .....	٢٣
التمهيد:	
١- المقصود بالعمليات الاستشهادية قديماً وحديثاً .....	٢٨
٢- ما يترتب على العمليات الاستشهادية بصورتها الحديثة .....	٢٩
٣- أمثلة على فعالية العمليات الاستشهادية .....	٣١
الفصل الأول:	
بحث الإشكال القائل بشبه هذه العمليات بالانتحار .....	٣٥
تمهيد:	
منطلق البحث الشرعي في هذه العمليات هو البحث لها عن نظير في الشرع ...	٣٦
المبحث الأول:	
عمليات استشهادية في عصر النبوة والخلافة الراشدة .....	٣٩
ما يؤخذ من هذه العمليات .....	٣٩
المبحث الثاني:	
أقوال العلماء في الاقتحام على الأعداء اقتحاماً لا ترجى معه نجاة .....	٤٥
١- قول محمد بن الحسن الشيباني .....	٤٥
٢- قول ابن العربي .....	٤٦
حقيقة قول الطبري في آية التهلكة (هامش) .....	٥٢
٣- قول ابن خويزمنداد من علماء المالكية .....	٤٦
٤- قول العز بن عبد السلام - بائع الملوك - .....	٤٧
٥- قول الشاطبي .....	٤٧
٦- قول شيخ الإسلام ابن تيمية .....	٤٧

- ٧- قول السيوطي ..... ٤٨
- ٨- قول الشوكاني ..... ٤٨
- ٩- قول الخطيب الشربيني في مغني المحتاج ..... ٤٨
- ١٠- ما جاء في تكملة المجموع ..... ٤٨
- ١١- ما جاء في المغني لابن قدامة المقدسي ..... ٤٨
- ١٢- ما جاء في حاشية ابن عابدين ..... ٤٩
- ما نستنتجه من هذه الأقوال ..... ٤٩
- ١- جمهور العلماء يقولون بمنع الاقتحام الذي لا ترجى معه نجاة ولا نكاية بالأعداء .... ٤٩
- ٢- عامة العلماء يقولون بجواز الاقتحام الذي لا ترجى معه نجاة وفيه نكاية بالأعداء .. ٤٩
- ٣- باعث تحقيق النكاية بالأعداء إعلاء لكلمة الله هو العلة في جواز بذل النفس..... ٥٠
- المبحث الثالث:
- مشاركة هذه العمليات لكل من الانتحار والاستشهاد في بعض الأوصاف  
وأثر ذلك في حكمها ..... ٥٤
- المطلب الأول:
- معنى الانتحار وحكمه وما يلحق به ..... ٥٥
- ١- معنى الانتحار لغة واصطلاحاً ..... ٥٥
- ٢- حكم الانتحار ..... ٥٥
- ٣- الإسلام ينهي عن تمني الموت ..... ٥٥
- ٤- أدلة حرمة الانتحار ..... ٥٥
- ٥- ما تدل عليه النصوص في موضوع الانتحار ..... ٥٥
- ٦- أقوال العلماء قديماً وحديثاً في الانتحار ..... ٥٦
- ٧- الموت في ساحة المعركة بنية فاسدة ملحق بالانتحار ..... ٥٨
- المطلب الثاني:
- أقوال العلماء في قوله تعالى {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} ..... ٥٩
- سبب نزول الآية كما وضحه أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه ..... ٥٩

- ما نراه أن معنى التهلكة عام يشكل كل إلقاء للنفس للهلاك من غير جدوى ..... ٦٠  
المطلب الثالث:
- حث الإسلام على الجهاد، والاستشهاد في سبيل الله تعالى وبيان معنى الشهيد ..... ٦١  
الإسلام يكرم الإنسان ويشرع ما يحفظه، وفي الوقت ذاته ينهى عن حب الدنيا ..... ٦١  
فضل الجهاد والشهادة ..... ٦٢  
تعريف الشهيد لغةً واصطلاحاً ..... ٦٤  
ما يؤخذ من تعريفات الفقهاء للشهيد ..... ٦٤  
المطلب الرابع:
- تكييف العمليات التي نحن بصددتها من خلال ما سبق ..... ٦٥  
المبحث الرابع:
- أقوال وفتاوى بعض المعاصرين في هذه العمليات ..... ٧١  
١- قول الشيخ حسن أيوب ..... ٧١  
٢- فتوى الشيخ ناصر الدين الألباني ..... ٧٣  
٣- د. محمد خير هيكل ..... ٧٩  
هذه العمليات تجب للضرورة قياساً على تترس الكفار بالمسلمين ..... ٧٩  
فتوى مجموعة من العلماء في الأردن بمشروعية هذه العمليات ..... ٨٣  
٤- فتوى جبهة علماء الأزهر بمشروعية هذه العمليات ..... ٨٤  
٥- د. محمد الزحيلي يقول: كل أنواع المواجهة ضد اليهود في فلسطين  
مشروعة إذا حسنت النية ..... ٨٤  
٦- الشيخ عبد الله بن حميد: المقتول بمثل هذه الأعمال شهيد ..... ٨٥  
٧- د. وهبة الزحيلي: حققت مثل هذه البطولات تحولات مهمة جداً في صد  
عدوان المعتدين ..... ٨٦  
٨- د. محمد البوطي: هذه العمليات جائزة ١٠٠٪ إذا كانت نية القائم بها  
النكاية بالأعداء ..... ٨٦

## الموضوع

## الصفحة

- ٩- د. علي الصوّاء: إن وصف القائمين بهذه العمليات بالانتحاريين قائم على جهل أو تجاهل ..... ٨٧
- ١٠- د. همام سعيد: هذه العمليات أعلى مراتب الجهاد والشهادة..... ٨٩
- ١١- د. القرضاوي: هذه العمليات نوع من أنواع المخاطرة المشروعة ..... ٩٠
- ١٢- د. عجيل النشمي: المقدم على هذه العمليات مقدم على خير العمل ..... ٩١
- ١٣- د. عبد الرزاق الشايجي: القائم بهذه العمليات يفدي دينه وأمته بنفسه وهو غاية التضحية وأعلاها ..... ٩٤
- ١٤- الداعية فتحي يكن: إن عملية استشهادية واحدة تهز الكيان الصهيوني كما لا تهزه القنابل النووية ..... ٩٦
- ١٥- الشيخ كريم راجح: ما يفعله المجاهدون في فلسطين المحتلة وأمثالها من ديار المسلمين المستباحة من أعظم الجهاد ..... ١٠٠
- ١٦- شيخ الأزهر: لا نقول عمن يفجر نفسه أنه منتحر بل هو شهيد بذل الدم والروح في سبيل الله ..... ١٠٠
- فتوى مجموعة من علماء الإسلام في مصر ..... ١٠٢
- المبحث الخامس:
- رأي الباحث هذه أعمال مشروعة وفق ضوابط وشروط ..... ١١٢
- الأدلة على جواز هذه العمليات ..... ١١٢
- مسألة ذات صلة بالبحث:
- حكم من قتل نفسه حماية لأسرار المسلمين التي يحملها ..... ١١٩
- الشيخ حسن أيوب يبيح هذا النوع من قتل النفس ..... ١١٩
- د. عجيل النشمي يبيح أيضاً هذا النوع من قتل النفس بشروط ..... ١١٩
- ما نراه في هذه المسألة ..... ١٢٠
- الفصل الثاني:
- بحث الإشكال القائم أنه يقتل بهذه العمليات مدنيون ..... ١٢٣
- المبحث الأول:

- من هم المدنيون من الأعداء فلا يجوز قصفهم بالقتل ..... ١٢٤
- الإسلام يقرر حماية المدنيين ..... ١٢٤
- أقوال العلماء في تحديد من لا يقتل من أهل الحرب ..... ١٢٥
- المرأة والصبي متفق على أنهما من المدنيين ..... ١٢٥
- من لا يقاتل من غيرهم محل خلاف ..... ١٢٥
- الحنفية والمالكية والحنابلة وقول عند الشافعية: كل من لا يأتي منه قتال مدني .. ١٢٦
- الشافعية: لا مدني إلا المرأة والصبي ..... ١٢٩
- ما نراه في مسألة المدنيين ..... ١٣٠
- المبحث الثاني:
- الحالات التي يجوز فيها قتل من الأصل فيهم أنهم مدنيون ..... ١٣٣
- الحالة الأولى: إذا شاركوا في القتال ..... ١٣٣
- الحالة الثانية: إذا اختلطوا بالعسكريين ولم يكن الوصول إلى العسكريين إلا بقتلهم ... ١٣٥
- المبحث الثالث:
- من المدني من اليهود في فلسطين ومن العسكري ..... ١٣٩
- أولاً: النساء في الكيان الصهيوني المصنوع على أرض فلسطين عسكريات يعملن بالقتال والإفساد ..... ١٣٩
- ثانياً: الشيوخ والفلاحون عسكريون لأنهم يقيمون على أرض اغتصبوها بالقوة .. ١٤٠
- ثالثاً: الأحرار عسكريون وهم أشد الناس حرباً وتأليباً على المسلمين ١٤١
- .....
- رابعاً: الأطفال مدنيون لا يجوز قصفهم بالقتل والواقع يدل على التزام ١٤٣
- المجاهدين بصيانتهم ..... ١٤٤
- اعتراض ورد ..... ١٤٩
- الخلاصة والنتيجة ..... ١٥١
- الخاتمة ..... ١٥٤
- قائمة المراجع ..... ١٥٩

